

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٠٥ لسنة ١٩٩٠

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تضاف إلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ مادة جديدة برقم ٩٤ مكررا نصها الآتي :

مادة ٩٤ مكررا :

يكون للمدينة ذات الأهمية الخاصة والتي يصدر بتنظيمها قرار من رئيس الجمهورية هيكل تنظيمي مستقل يشمل جميع العاملين في مجال اختصاصها ، ويعتبر العاملون بالمدينة وحدة واحدة فيما يتعلق بالأقدمية والترقية والنقل مع مراعاة تخصصاتهم .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غزة صفر سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ٢٢ أغسطس سنة ١٩٩٠ م) .

دكتور / عاطف صديقي